1- تعريف عقد البيع

حقا ماليا آخر في مقابل ثمن نقدى

2-1-الأركان الموضوعية العامة:

موضوعية و أخرى شكلية:

تم اعداد الملخص بناء على الاجوبة

النمو ذجية للبكالوريا

الوحدة 11 عقد البيع

عقد بلتزم بمقتضاه البائع أن ينقل للمشترى ملكية شيء أو

أ- الرضا: هو تلاقي الإبجاب والقبول، أي تطابق إرادة

البائع مع المشترى حول الأشياء المتفق عليها في العقد.

ب- المحل: بما أن عقد البع من عقود المعاوضة فالمحل

يتمثل في الترزام المشترى بدفع ثمن الشيء المبيع من

جهة، والتزام البائع بتسليم الشيء المباع للمشترى من

أن بكون مو حوداً أو قابل للوجود في المستقبل؛

أن يكون الاتفاق عليه بطريقة جدية وغير خفية؛

د- الأهلية: يجب أن يكون عقد البيع صادر من أشخاص

وكحالة استثنائية أجاز القانون للقاضي أن يأذن لمن بلغ

أمواله وللقاضي التراجع عن هذا الإذن إذا ثبت لديه ما

الكتابة: هي تحرير عقد رسمي من طرف ضابط

عمومي مختص يتمثل في الموثق والذي يتولي

وسهل القراءة وتكون العقود الأصلية تحت

تحرير العقود التي حدد القانون صيغتها الرسمية

على أن تكتب باللغة العربية في نص واحد واضح

ذوي أهلية (بلوغ 19 سنة كاملة)، مع عدم الاصابة

سن التمييز بين 16 و 19 سنة - في التصرف في

جـ السبب: وهو الدافع للتعاقد، ويجب أن يكون .

- أن يكون مشروعاً (غير مخالف للقانون)؛

جهة ثانية، ويشترط في المحل ما يلي:

أن يكون معينا أو قالاً للتعيين؛

ب-2- الشروط المرتبطة بالثمن • أن بدفع مقابل نقل الملكبة؛

أن يكون محدد في العقد؟

غير مخالف للنظام العام.

مسؤو لية الموثق.

مشروعا؛

بعو ار ض الاهلية.

ب-1- الشروط المرتبطة بالشيء المباع

ان يكون ملكا للبائع عن انعقاد البيع.

أن يكون مساويا لقيمة الشيء المبيع.

2- تكوين عقد البيع: ينعقد عقد البيع بتوافر أركان

ر الشهر: و هو الإعلان عن عقد البيع للجمهور · ويقتصر على بعض البيوع مثل بيع محلات

3- آثار عقد البيع: يقصد بآثار عقد البيع التزامات البائع والمشتري الناتجة عن هذا العقد

3-1- التزامات البائع:

أ- الالتزام بنقل الملكية:

تجاربة، العقارات

- نقل ملكية المنقول المعين بذاته؛
- نقل ملكية المنقول المعين بنوعه و ذلك بعد
- نقل ملكية العقار ويكون بمر اعاة القوانين التي تدير مصلحة الشهر العقاري
- ب- الالتزام بتسليم: الشيء المبيع وتتفرع عنه نقل ملكية المبيع وتسليم المبيع للمتري في الحالة التي كانت عليها وقت البيع

ت- الالتزام بضمان المبيع:

- الالتزام بضمان التعرض والاستحقاق أي يمكن للمشترى من وضع اليد على المبيع والانتفاع به؛
- الالتزام بضمان العيوب الخفية أي ضمان ما يوجد من المبيع من نقائص أو عيوب.

2-3- التزامات المشترى:

- الالتزام بدفع الثمن النقدى المتفق عليه؛
- ب- الالتزام بدفع نفقات المبيع كنفقات التسجيل والطابع ورسوم الشهر العقاري؛
- ت- تسلم المبيع ويتم ذلك في الزمان والمكان المتفق عليهما في العقد

الوحدة 02عقد الشركة

1- تعريف عقد الشركة·

الشركة عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر، طبيعيان أو اعتباريان، على المساهمة في نشاط مشترك بتقديم حصة من عمل أو مال أو نقد بهدف اقتسام الربح.

2- الأركان الموضوعية لعقد الشركة:

2-1- الأركان الموضوعية العامة

أ- الرضاز و هو تطايق إر ادة الشركاء ويجب أن يشمل جميع شروط العقد أي على رأس مال الشركة وغرضها و مدتها و كبغبة إدار تها، و بجب أن بكو ن صحيحا خاليا من جميع عيوب الرضا (الغلط-التدليس-الإكراه-الإستغلال والغبن).

ب- المحل: وهو موضوع الشركة ويتمثل في المشروع الاقتصادي أو المالي الذي قامت من أجله الشركة و الذي يسعى الشركاء لتحقيقه ويشترط أن يكون محل الشركة معينا (تحديد نوعها في العقد) وأن يكون مشروعا وغير مخالف للنظام العام و الآداب العامة كتكوين شركة لبيع المخدر ات، و أن يمكن تحقيقه

ث- السبب: هو الباعث أو الدافع على التعاقد و السبب في عقد الشركة هو الرغبة في الحصول على الربح وبجب أن بكون السبب مشروعا وإلا اعتبر العقد

2-2- الأركان الموضوعية الخاصة:

ملخص القانون 3 ت ا

- أ-تعدّد الشركاء: بختلف تعدد الشركاء بتعدد الشركات، فيمكن أن بقوم شخص واحد بتأسيس شركة بمفرده كالشركة ذات الشخص الوحيد، أما الحد الادني في شركة المساهمة فهو 7 شركاء، والحد الاقصى في الشركة ذات المسؤ ولية المحدودة فهو 20.
- ب- تقديم الحصص: يلتزم ل شريك بتقديم حصته نقدا أو
- ج- نية المشاركة: تقوم على ثلاثة عناصر، وهي الرغبة الإرادية في إنشاء الشركة و التعاون الإيجابي بين الشركاء و المساواة بينهم في المراكز القانونية .
- د- اقتسام الأرباح والخسائر بحدد نصبيب كل شريك من الربح و الخسارة بحسب نسبة حصته في رأس مال

3- الأركان الشكلية -

أ- الكتابة: يجب أن يكون عقد الشركة مكتوبا عند الموثق و إلا كان باطلا، ويجب أن يحتوى على البيانات التالية: اسم الشركة ونوعها وغرضها ومدتها ورأسمالها و أسماء الشركاء ومركز الشركة الرئيسي وكيفية إدارتها. ب- الشهر: لا يعتبر شرطا لصحة عقد الشركة و إنما فقط شرط لنفاد العقد المنشئ للشخصية المعنوية في مواجهة الغير، و تتمثل إجراءات الشهر في القيد بالسجل التجاري و إيداع ملخص العقد التأسيسي للشركة في النشرة الرسمية

4- جزاء الإخلال بأركان عقد الشركة: بترتب على تخلف أحد الأركان الموضوعية و الشكلية بطلان عقد الشركة، وقد يكون هذا البطلان نسبيا، أو مطلقا ، أو بطلان من نوع

- البطلان النسيي: إذا شاب "رضا" أحد الشركاء وقت التعاقد عيب من عيوب الرضا كالغلط أو التدليس أو الاستغلال ففي هذه الحالة يعتبر العقد قابلا للإبطال ولمصلحة من شاب العيب رضاه.
- ب- البطلان المطلق: إذا تخلف أحد الأركان الموضوعية العامة للعقد كالرضا أو المحل أو السبب، أصبح العقد باطلا بطلانا مطلقا ويتمسك به من له مصلحة وللمحكمة أن تقضى به من تلقاء نفسها.
- ت- البطلان من نوع خاص: ويظهر في الحالات
- اذا تخلف أحد الأركان الشكلية مثل الكتابة
- تخلف أحد الأركان الموضوعية الخاصة مثل تعدد الشركاء يؤدي الى انعدام الشركة ولا يمكن ان ينبثق منه شخص معنوى

5- أسباب انقضاء الشركة: تنقضى الشركة لعدة أسباب منها عامة وخاصة

أ- الأسباب العامة لانقضاء الشركة (تطبق على كافة انواع الشركات)

- انتهاء الأجل المحدد للشركة بانقضاء مدتها القانونية المتفق عليها بين الشركاء؛
 - انتهاء الغرض الذي أنشئت من أجله الشركة.
 - هلاك مال الشركة
 - اتفاق الشركاء على إنهاء الشركة
 - اندماج الشركة في شركة أخرى.
 - إفلاس الشركة وعجزها على الوفاء بالتزاماتها.
- حل الشركة بحكم قضائي بناءا على طلب أحد

ب- الأسباب الخاصة لانقضاء الشركة (تخص نوع معين من الشركات):

- موت أحد الشركاء أو الحجر عليه أو إعساره أو إفلاسه: هذا بالنسبة لشركات الأشخاص فقط.
- انسحاب أحد الشركاء من الشركة الغير المحددة
- -انسحاب أحد الشركاء من الشركة المحددة المدة يطلب الشريك من القضاء اخراحه
- طلب فصل أحد الشركاء من الشركة و ذلك لسبب

الوحدة 03 شركة التضامن

[- تعريف شركة التضام*ن:*

هي شركة تتكون من شريكين أو أكثر، يُسأل فيها الشريك عن ديون الشركة مسؤولية شخصية تضامنية. وتسمى الشركة بأسماء الشركاء، ويكتسب الشريك صفة التاحر، وتعتبر حصة الشريك غير قابلة للانتقال للغير، ولا تتتقل هذه الحصة لورثة الشريك 2- خصائص شركة التضامن:

- أ اكتساب الشريك صفة التاجر: يكتسب الشريك هذه الصفة بمجرد انضمامه إلى الشركة.
- ب المسؤولية التضامنية: يعتبر الشريك في شركة التضامن مسؤو لا شخصبا عن دبون الشركة
- ج. عدم قابلية الحصص التداول لا يجوز التنازل عن الحصص للغير ، ولا تنتقل إلى الورثة بسبب واقعة
- د. اسم شركة التضامن: يتكون من أسماء جميع أسماء الشركاء أو من اسم أحدهم أو أكثر متبوع بكلمة "و شر كاؤ هم".

, - - - -

تتكون شركة التضامن بتوافر الشروط الموضوعية العامة والخاصة و الشكلية، بحيث يجب تحرير عقد رسمي من طرف الموثق والقيام باجراءات الشهر، وتتمثل في إيداع نسختين من عقد الشركة لدى المركز الوطني للسجل التجاري بالعاصمة أو مصلحة السجل التجاري على مستوى الولاية، ويتضمن عقد الشركة البيانات التالية:

- أسماء الشركاء وأسماء مديري الأعمال المأذون لهم بالتوقيع عن الشركة.
- ب. العنوان التجاري الشركة ورأس مالها.
 ج. تاريخ بدأ و نهاية الشركة.

4- أسباب انقضاء شركة التضامن:

 أ. وفاة أحد الشركاء ما لم يوجد اتفاق مخالف لذلك في القانون الأساسي للشركة.

ب. إفلاس أحد الشركاء.

ج. منع أحد الشركاء من ممارسة مهنته التجارية
 (الحجر عليه) أو فقدان أهليته.

الوحدة 04 شركة المساهمة

1- تعريف شركة المساهمة:

هي الشركة التي ينقسم رأسمالها إلى أسهم متساوية القيمة وقابلة للتداول، وتتكون من شركاء لا يتحملون الخسائر إلا بقدر حصتهم، ولا يمكن أن يقل عدد الشركاء عن سبعة.

2- خصائص شركة المساهمة<u>:</u>

- أ. ينقسم رأس مالها إلى أسهم قابلة للتداول بالطرق التجارية.
- ب. يطلق على شركة المساهمة تسمية الشركة ويجب أن
 تكون مسبوقة أو متبوعة بذكر شكل الشركة ومبلغ
 رأسمالها ويجوز إدراج اسم شريك واحد أو أكثر في
 تسمية الشركة.
- ج. تحدد مسؤولية الشريك بقدر ما يملكه من أسهم ولا يكتسب الشريك المساهم صفة التاجر.
- د. لا تتأثر شركة الأسهم بانسحاب الشريك أو إفلاسه أو وفاته.
- ملاحظة: الأسهم هي صكوك تصدر ها شركة المساهمة بقيم متساوية وتقدر حصة الشريك في الشركة بمقدار عدد الأسهم التي يمتلكها.

3- تأسيس شركة المساهمة:

أ. تأسيس الشركة باللجوء العلني للادخار: يحرر الموثق مشروع القانون الأساسي لشركة المساهمة بطلب من مؤسس أو اكثر، وتودع نسخة من العقد بالمركز الوطني السجل التجاري، ثم يتم اللجوء إلى الجمهور قصد الحصول على الأموال وذلك بطرح أسهم الشركة للاكتتاب العام.

ب. التأسيس دون اللجوء العلني للادخار: يقتصر الاكتتاب على المؤسسين الشركة وحدهم، دون اللجوء إلى الاكتتاب العام، وتثبت الدفعات من المساهمين بمقتضى عقد موثق، ويوقع المساهمون القانون الأساسي اما بأنفسهم أو بواسطة وكيل.

4- أسباب انقضاء شركة المساهمة:

انتهاء الاجل المحدد للشركة أو حلها قبل انتهاء أجلها من قبل الجمعية العامة؛

-انتهاء الغرض الذي قامت من أجله الشركة أو استحالة تحقيقه؛

- هلاك مال الشركة؛

اتفاق الشركاء على انهاء الشركة؛

-افلاس الشركة؛

-حل الشركة بحكم قضائي؛

-انخفاض عدد المساهمين الى أقل من الحد الأدنى (٢شركاء)؛

-انخفاض رأس مال الشركة بفعل الخسائر الثابتة الى أقل من ربع رأس كال الشركة.

الوحدة 05 الشركات ذات المسؤولية المحدودة

1- تعريف الشركة ذات المسؤولية المحدودة:

هي الشركة التي تؤسس من شخص واحد أو عدة أشخاص لا يتحملون الخسائر الا في حدود ما قدموه من حصص، ولا يقل رأسمالها عن 100.000 دج 2- خصائص الشركة ذات المسؤولية المحدودة

ر - حصائص الشركة دات المسوو ليه المحدو مميز ات تأسيسها):

- أ. تحديد الحد الأدنى لر أسمال الشركة: لا يجوز أن يكون أقل من 100.000 دج، يقسم إلى حصص ذات قيمة اسمية متساوية لا تقل عن 1000 دج.
- ب تحديد الحد الأقصى لعدد الشركاء الطبيعيين (لا يتجاوز 20 شريكا طبيعي).
- ج. لا يُسأل الشريك عن ديون الشركة إلا بقدر حصته المقدمة في رأسمالها.
- د. تكون حصص الشركاء اسمية وغير قابلة للتداول إلا عن طريق الإرث.
- م. يتم الاكتتاب في جميع الحصص من طرف الشركاء بأنفسهم أو بوكلاء وتدفع قيمتها، وأن لا تكون الحصص بتقديم عمل.
- و. يجب أن يذكر توزيع الحصص في القانون
 الأساسي للشركة، حيث يجب أن تكون الحصص
 اسمية، ولا تكون في شكل سندت قابلة للتداول،
 ويمكن ان تنتقل عن طريق الارث ما لم يرد خلاف ذلك.

- اجراءات تأسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة:

يتولى ابرام عقد تأسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة جميع الشركاء بأنفسهم أو بواسطة وكلاء يمثلونهم ويجب أن يتضمن القانون الأساسي ذكر قيمة الحصص العينية المقدمة من طرف الشركاء ويشترط لقيام الشركة ذات المسؤولية المحدودة توافر الأركان الموضوعية والخاصة والاجراءات الشكلية.

3-1- الأركان الموضوعية الخاصة:

ملخص القانون 3 ت ا

- أن يكون غرضها مشروعا وممكنا؟
- أن لا يتجاوز عدد الشركاء الحد الأقصى 20 شريك؛
- أن لا يقل رأسمالها عن الحد الذي اشترطه القانون 100.000 دج. 2-2- الأجر اءات الشكلية:

أ- تحرير عقد رسمي تأسيسي يتضمن:

- اسم الشركة التجاري مسبوق أو متبوع بعبارة (شركة ذات مسؤولية محدودة).
 - بيان رأس مال الشركة.
- غرض الشركة والمدة التي لا تزيد عن 99 سنة.

ب- شهرها في السجل التجاري. 4- أسباب انقضاء الشركات ذات المسؤولية المحدودة:

بسببين خاصين هما: 1-4- إذا ما فاق عدد الشركاء عشرون(20)شريكا،

(زيادة الشركاء بسبب وفاة الشريك وانتقال حصته للورثة).

2-4- إذا ما قل رأس مالها عن 100.000 دج ولم يرتفع إلى هذا المبلغ خلال سنة.

الوحدة 06 علاقات العمل الفردية

1- تعريف قانون العمل: هو اطار قانوني منظم لعلاقات العمل الفردية بين العمال الاجراء وصاحب العمل أو اتفاق يلتزم بموجبه شخص هو العامل بوضع نشاطه المهني في خدمة شخص آخر وتحت اشرافه وادارته هو المستخدم مقابل أجر

<u>2 – عقد العمل:</u>

2-1- تعريف عقد العمل: اتفاق يلتزم بموجبه العامل بوضع نشاطه المهني في خدمة صاحب العمل و تحت إشرافه و إدارته مقابل أجر.

2-2- أنواع عقد العمل:

2-2-1-عقد العمل غير محدد المدة: هو عقد غير مكتوب أي لا تكتب فيه المدة.

2-2-2-عقد العمل محدد المدة: عقد مكتوب يبرم لمدة زمنية محدودة و يستجيب لحالات هي:

- حالة عقود أشغال أو خدمات غير متجددة.
- عندما يتم استخلاف عامل مثبت (مرسم) في منصب تغيب عنه مؤقتا.

- أشغال دورية ذات طابع متقطع.
- عندما تكون النشاطات ذات مدة محدودة أو مؤقتة بحكم طبيعتها.
- عندما يبرر ذلك تزايد العمل أو أسباب موسمية.

2-3- العناصر الأساسية لعلاقات العمل:

أ- عنصر الأجر: هو القيمة المالية التي يلتزم صاحب العمل بدفعها للعامل مقابل الجهد أو العمل الذي يقدمه له. بعضر الزمن: هو المدة التي يقضيها العامل في خدمة صاحب العمل، حيث تحدد حسب نوع عقد العمل.

جـعنصر التبعية: هو التزام العامل (التابع) بطاعة و تطبيق أوامر و تعليمات صاحب العمل (المتبوع).

2-4- آثار عقد العمل: أ- التز امات العامل:

- تنفيذ عقد العمل: و هو تنفيذ العمل بطريقة شخصية وبحسن ... ن أن أ

- الامتثال لأوامر و تعليمات المستخدم
- الالتزام بالسر المهني. - المحافظة على ممتلكات المؤسسة و حمايتها.
- المحافظة على ممتلكات المؤلسلة و حمايتها. - الالتزام ببذل الجهد و العناية المعتادة في تنفيذ عقد العمل
- عدم منافسة المستخدم. -المشاركة في أعمل التكوين وتحسين المستوى وتجديد المساد :

ب- التزامات صاحب العمل:

- دفع الأجر بانتظام
- ضمان الحقوق المادية و ا<u>لمهنية</u> (كالتكوين والترقية) و النقابية التي منحها القانون للعامل
- توفير الأمن و الحماية و وسائل العمل الضرورية للعامل. - احترام العامل و صيانة كرامته.
- -الضمان الاجتماعي والتقاعد والراحة. 3 - تنظيم علاقات العمل الفردية: حددها قانون العمل فيما
- ي: - ا - شد و ط النه ظنف:

3-1- شروط التوظيف

- أن لا يقل سن العامل عن 16 سنة.
- منع كل أنواع التمييز بين العمال (السن، الجنس...). - توظيف القاصر بناءا على رخصة من وليه الشرعي بشرط إبعاده عن الأعمال المضرة بصحته و أخلاقه.
- يخضع العامل قبل التوظيف إلى فترة تربص (تجريب) لا تتجاوز 06 أشهر ويمكن رفعها الى 12 شهر قبل تثبيت العامل .
- 2-2- المدة القانونية للعمل: هي المدة الزمنية التي يكون فيها العامل تحت تصرف المستخدم حيث تحدد بعد اتفاق الطرفين، غير أن القانون لم يفرض مدة قانونية محددة باستثناء العمل الليلي:(05.00-05.00)، حيث ثم إجازة العمل التناوبي و الساعات الإضافية عند الحاجة.

3-3- الراحة القانونية و العطل و الغيابات الراحة القانونية و العطل:

-الراحة القانونية للعامل هو يوم الراحة الاسبوعي، وأيام الاعباد الوطنية و الدبنية و العطلة السنوية ـمدفوعة الأجر -. -يستفيد العامل من 03 أيام مدفوعة الاجر بمناسبة حدث عائلي (زواج، ولادة، وفاة).

-تستقيد العاملات من عطلة امومة قبل الولادة وبعدها.

الغيابات: لا يتقاضى العامل أجرا عن فترة غيابه، إلا إذا أعلم المستخدم عن غيابه وقدّم له تبريرا مسبقا و من هذه

- تأدية مهام مرتبطة بالتمثيل النقابي أو المستخدمين. - أثناء التكوين

- تأدية فريضة الحج

4-3- التكوين و الترقية: يلزم القانون كل مستخدم بتقديم دورات تكوينية للعامل لتحسين مؤهلاته المهنية ورفع مستواه الوظيفي (ترقيته).

4-1- تعريف التكوين هو تحسين ورفع مستوى الاداء المهنى للعامل واكتسابه لمعارف نظرية وتطبيقية ضرورية لممارسة مهنته في نطاق المؤسسة التي يشتغل فيها. 2-4- الترقية:

4-2-1- تعريفها: هي رفع المستوى الوظيفي والمهني للعامل

من درجة الى درجة أعلى منها. 2-2-4 حالات الترقية:

4-2-2-1 الترقية داخل السلم الوظيفي: الانتقال من درجة الى درجة أعلى؛

4-2-2-2 نقل العامل من منصب الى منصب آخر أهم من المنصب الأول

4 - تعليق علاقة العمل (تجميدها):

هي وضعية قانونية يتوقف فيها العامل عن ممارسة عمله دون أن يتسبب ذلك في انهاء علاقة العمل، ويكون ذلك

- وجود اتفاق مسبق بين طرفى العقد ينص على ذلك؟

العطل المر ضية؛

أداء التز امات الخدمة الوطنية؛

- صدور قرار تأديبي يعلق ممارسة الوظيفة؛

ممارسة حق الاضراب؛

العطل بدون أجر، كالتفرغ للدراسة؛

حرمان العامل من الحرية ما لم يصدر حكم قضائي

ممار سة مهمة انتخابية عمو مية.

وبعد انقضاء فترة التوقف يدرج العامل في منصب عمله أو في منصب ذي أجر مماثل

5 انهاء علاقة العمل: يعود ذلك لأسباب قانونية أو

اقتصادية تتمثل في: أ- البطلان أو الإلغاء القانوني: ينتج عن تخلف أحد أركان عقد العمل أو فسخ العقد من أحد طرفي العقد.

ج- الاستقالة: إنهاء العلاقة بارادة العمل، حبث تحرر كتابيا مع إخطار مسيق.

د- العزل: هو فصل العامل من منصبه بسبب ار تكابه لخطأ جسيم أثناء عمله، ويدخل ضمن الخطأ الجسيم:

د فض تعليمات المؤسسة المستخدمة.

- إفشاء أسرار المؤسسة المستخدمة

- القيام بأعمال عنف قد تلحق أضر ار بالمؤسسة - القيام بصفة متعمدة في الحاق أضرار مادية للمؤسسة.

- المشاركة في التوقف الجماعي بطريقة تنتهك التشريع

- تناول الكحول و المخدر ات داخل أماكن العمل. ٥- العجز الكلي عن العمل: و يكون وفق حالتين:

- عجز العامل بصفة كلية بسبب صحى - بسبب ظروف طارئة (قوة قاهرة او حادث فجائي).

و- التسريح: لأسباب اقتصادية ومالية بحتة، وذلك بعد استنفاذ جميع الوسائل التي من شأنها منع اللجوء اليه

ز - إنهاء النشاط القانوني للمؤسسة: أي غلق المؤسسة.

-- التقاعد: نهاية الحياة العملية في سن يحدده القانون. ط- الوفاة: تتتهى علاقة العمل بوفاة العامل أما إذا توفي المستخدم فتنتقل التزاماته إلى ورثته باستثناء إذا تقرر حلّ المؤسسة بعد الوفاة.

الوحدة 07 علاقات العمل الجماعية

1-1- تعريف الاتفاقية الجماعية للعمل: هي اتفاق مكتوب يتضمن شروط العمل، يبرم بين المستخدم ونقابة

1-2- محتوى الاتفاقية الجماعية للعمل:

أ. التصنيف المهنى و ما ير تبط بالأجور والتعويضات.

ب. تحديث مقاييس العمل بما فيها ساعات العمل وتوزيعها

ج. الأجور الأساسية الدنيا

1- ألاتفاقيات الحماعية للعمل:

التعويضات المرتبطة بالأقدمية والساعات

ه. المكافأت المرتبطة بالإنتاجية.

و. تحديد التعويضات عن النفقات

ز. قدرة التجريب والإشعار المسبق.

ح. مدة العمل الفعلي.

ط الغيابات الخاصة

ى. إجراء المصالحة في حالة النزاعات الجماعية

ك. الحد الأدنى من الخدمة في الإضراب.

ل. ممارسة الحق النقابي.

م. مدة الاتفاقية وكيفية مراجعتها أو تمديدها أو نقضيها

1-2 تعريف النزاعات الجماعية للعمل: هي ذلك الخلاف الواقع بين المستخدم وعماله والمتعلق بالعلاقات الاجتماعية والمهنية والاقتصادية وشروط العمل ولم يجد حل لتسويته

2-2-تسوية النزاعات الجماعية للعمل:

ملخص القانون 3 ت ا

بر فع المستخدم أو ممثلو العمال الخلاف الجماعي في العمل إلى مفتشية العمل المختصة إقليميا، والتي تقوم وجوبا بمحاولة المصالحة

ب- الوساطة:

في حالة عدم المصالحة يتفق الطرفان على تعيين شخص ثالث يدعى الوسيط تسند اليه مهمة اقتراح تسوية ودية للخلاف الجماعي.

ج- التحكيم:

في حالة فشل مهمة الوسيط يُلجا إلى التحكيم و يتمثل في قيام الطرفين بتعيين أشخاص خواص (محكمين) يشكلون محكمة التحكيم، و يصدر قرار التحكيم نهائيا خلال فترة 30 يوم الموالية لتعيين الحكم و يعتبر هذا القرار ملزما للطرفين

2-3- الإضراب: أ- تعريف الإضراب:

هو التوقف بصفة مؤقتة عن العمل، ووسيلة للدفاع عن مصالح العمال ويعتبر الإضراب حق يكرسه الدستور. ب- شروط ممارسة الإضراب:

 فشل طرق التسوية الودية للنز اعات الجماعية (المصالحة - الوساطة - التحكيم).

 أن يكون قرار الإضراب بأغلبية العمال و ذلك بانعقاد الجمعية العامة للعمال.

 إشعار مسبق للمستخدم و مفتشبة العمل (أي قبل 8 أيام قبل تاريخ الإضراب).

الوحدة 8: الميزانية العامة للدولة وقانون المالية (الموازنة)

1- تعريف المالية العامة·

هي العلم الذي يدر س القواعد الموضوعية المنظمة للنشاط المالي للهيئات العامة، أي العلم الذي يدرس المواد التي تحصل على الإيرادات العامة وكيفية إنفاقها (نفقات عامة).

2- النفقات العامة:

1-2 تعريف النفقة العامة: هي مبلغ نقدي يخرج من الذمة المالية لشخص معنوي عام (الدولة) قصد تحقيق منفعة عامة

2-2- خصائص النفقة العامة:

- أن تكون مبالغ مالية (نقدية) تنفقها الدولة من الخزينة العامة وأن لا تكون عينية، أي تكون في شكل نقود.

- أن يخرجها شخص معنوى عام (الدولة، الولاية، البلدية . . الهيئات العامة) .
- تستخدم لتحقيق المنفعة العامة تتأثر بالإمكانيات الإنتاجية: بحيث أن كل دولة تحدد نفقاتها حسب مواردها وإمكانياتها المتاحة فالدول التي تتمتع بثروات طبيعية كبيرة مع مستوى عال من الكفاءة الإنتاجية تستطيع أن تتوسع في الإنفاق بدرجة
- تأثير النفقة العامة على النشاط الاقتصادي : تؤدي النفقة العامة إلى زيادة الإنتاج الوطنى بطريقة مباشرة مثل النفقات الاستثمارية كما تؤدى إلى زيادة الإنتاج الوطني بطريقة غير مباشرة مثل زيادة فرص العمل ، كما تؤثر النفقة العامة على الإستهلاك وذلك عندما تقوم الدولة بشراء السلع الإستهلاكية.
- النفقة العامة في تزايد مستمر، ولظاهرة تزايد النفقة العامة أسباب اقتصادية (التوسع في المشروعات كمشروعات الطرق و السكك الحديدية) وإدارية (كزبادة عدد الموظفين في قطاع الادارة) وسياسية (نفقات الدولة في المجال الدبلوماسي و العسكري).
 - 2-3-تقسيم النفقات العامة حسب الغرض: - نفقات المحافظة على الأمن و النظام؛ - نفقات الر فاهية و تشمل قطاعات الصحة و التعليم و الاسكان
 - نفقات استثمارية تهدف الى زيادة المشروعات
 - نفقات تحويلية: مثل الاعانات والمساعدات و في الجز ائر تقسم النفقات العامة الى قسمين:

أ نفقات التسيير وهي التي تدفع من أجل تسبير مصالح الدولة وإدار اتها و مؤسساتها مثل: رواتب الموظفين، شراء مواد ولوازم الخ

ب- نفقات التجهيز: وهي النفقات التي تثميز بطابع الاستثمار الذي ينتج عنه زيادة في ثروة البلاد (الناتج الوطني الخام PNB)،

مثل بناء السدود والمستشفيات وشق الطرقات إلخ.

1-3 تعريف الإيرادات العامة: هي الأموال التي تحصل عليها الهيأت العامة من مختلف المصادر المالية المختلفة وتخصص لتعطية النفقات العامة

2-3- مصادر الإبرادات العامة:

أ- الضرائب والرسوم: هي الموارد الملية التي تحصل عليها الدولة من الأشخاص جبرا بغرض استخدامها لتحقيق أهداف ذات منفعة عامة. ب- عائدات ممتلكات الدولة (الدومين): وهي العائدات أو الموارد المالية التي تحصل عليها الدولة من ممتلكاتها (الدومين)، وتنقسم إلى ثلاثة أنواع هي: - الدومين المالى: ويشمل كل ممتلكات الدولة من أسهم وسندات في المؤسسات الاقتصادية.

برد المبالغ المقترضة ودفع الفوائد

الخارجية التي تتحصل عليها الدولة.

عقار ات

4- الميز انية العامة·

الدو مبن العقاري: وبشمل ما تمتلكه الدولة من

- الدومين التجاري والصناعي: ويشمل كل ما تمتلكه

ج- القروض العامة: وهي المبالغ المالية التي تتحصل

عليها الدولة عن طريق الاستدانة من الجمهور أو

البنوك أو غيرها من المؤسسات المالية مع الالتزام

د- التحويلات: وتتمثل في الإعانات الداخلية و

4-1- تعريف الميزانية العامة: هي مستند طو طبيعة

محاسبية يتضمن مجموع النفقات والاير ادات العامة

وفق الاحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها

- تخضع لمو افقة السلطة التشر بعية

2-4- خصائص الميز انية العامة:

اللازمة لتغطيتها

2-4- المبادئ الأساسية للميز انية العامة:

كاملة ابتداء من 01/01 إلى 12/31.

حجمها، أو نوعها أو مصدر ها.

السيار ات لإنجاز الطرق.

مدنية جميع اير ادات و أعباء الدو لة.

للدولة المحددة سنويا بموجب قانون المالية، والموزعة

- تتضمن بيان مفصل لانفاقات الدولة والابر ادات

- تنجز الميزانية العامة لفترة زمنية متصلة (سنة

- مبدأ السنوية: سريان الميزانية سنة مدنية كاملة تقدير

- مبدأ العمومية تقيد كافة الإيرادات والنفقات مهما كان

- مبدأ الوحدة: يقصد به إدراج كافة عناصر الإبرادات

والنفقات في بيان واحد دون تُجزئتها في بيانات

- مبدأ عدم التخصص: عدم تخصيص إيراد معين

- مبدأ التوازن: معناه أن يكون التوازن بين الإيرادات

لتغطية نفقة معينة، مثال: عدم تخصيص رسوم

والنفقات سواء تعلق بالفائض أو العجز المالي.

5-1- تعريف قانون المالية: هو مجموعة من القواعد

التي تنظم التوقعات والتقديرات التي تحدد خلال سنة

• الباب الاول: يتضمن الترتيبات المتعلقة بطرق

تحصيل الايرادات وعمليات القروض الموجهة

لتغطية نفقات الخزينة العامة، ويحدد المعطيات

الباب الثاني: يتضمن التر تيبات التي تحدد المبلغ

الاجمالي للاعتمادات المخصصة للخدمات

والنفقات الخاصة بكل وزارة، ويتضمن أيضا

2-5- محتوى قانون المالية: يحتوى على بابين:

العامة لضمان التوازن المالي؛

الدولة من مشروعات ذات طابع صناعي وتجاري.

الحسابات الخاصة بالخزبنة العامة والترتبيات التشر بعبة المتعلقة بالأعباء المالبة الجدبدة

الوحدة 09: الضرائب و الرسوم

1-1-تعريف الضربية: هي تأدية نقدية تفرض على الاشخاص جبرا من السلطة العامة دون مقابل وبصفة نهائبة من أجل تغطبة النفقات العامة

1-2- خصائص الضربية:

- ذات شكل نقدى: تؤدى الضريبة نقدا على أساس المعاملات الاقتصادية والمالية تتم نقدا ما عدا الحالات الاستثنائية كالحروب حيث تحصل عينا

- لها طابع اجباري و نهائي: يعني الزام المكلف بالضربية بأدائها عبر الطرق الادارية ويعنى أنها نهائية كون الافراد بدفعونها للدولة دون ان تقوم بتعويضهم

تغطية النفقات العامة: يعتبر دفع الضربية من الأطراف، كمساهمة في تغطية الأعباء العامة للدولة.

1-2- تعريف الرسم: مبلغ نقدى إلزامي محدد سلفا يدفعه الأشخاص لهيئة عمومية، مقابل ما تقدمه لهم من خدمات كرسوم الوثائق الإدارية (بطاقة التعريف ، جواز السفر...الخ)

2-2- خصائص الرسم:

- مبلغ نقدى بدفع للدولة

- يفرض جبرا ويدفع من طرف المتحصل على الخدمة - يفرض مقابل خدمة خاصة يتحصل عليها دافع الرسم. 3- قواعد الضريبة: مجموعة القواعد التي يتعين على المشرع إتباعها و مراعاتها عند وضع أساس النظام الضريبي في الدولة:

أ- قاعدة العدالة: من خلال المساواة بين المواطنين في أداء

<u>ب- قاعدة اليقين (الوضوح):</u> أي تكون الضريبة محددة

ج- قاعدة الملائمة في الدفع: أي تنظيم قواعد الضريبة بصورة تلائم ظروف المكلفين بها (عدم التعسف في اجر اءات التحصيل)

د- قاعدة الاقتصاد في التحصيل: أي لجوء ادارة الضرائب الى إتباع طرق و أسأليب تحصيل الضرائب لا تكلف صرف مبالغ كبيرة عند عملية التحصيل.

4- أهداف الضريبة:

أ- الهدف المالي: تستعمل لتغطية النفقات العامة. ب- الهدف الاقتصادي: تحقيق الاستقرار عبر الدورة الاقتصادية عن طريق تخفيض الضر ائب أثناء فترة الركود و الانكماش و زيادتها أثناء فترة التضخم من أجل الحفاظ على القدرة الشرائية.

ج- الهدف الاجتماعي: إعادة توزيع الدخل الوطني لفائدة الفئة الفقيرة لتحقيق العدالة الإجتماعية وتقليص الهوة بين الفئات الفقيرة والغنية

د- الهدف السياسي: مثل تحقيق التوازن الجهوى.

ملخص القانون 3 ت ا

5- أنواع الضرائب:

5-1- الضرائب المباشرة: هي الضرائب التي تفرض على الدخل والثروة ويتم تحصيلها بواسطة قوائم اسمية،

2-5- الضرائب الغير مباشرة: هي الضرائب التي تفرض على عمليات التداول و الاستهلاك و الخدمات المؤداة.

6- التنظيم الفنى للضريبة: ويقصد به المعالجة الفنية للضربية أو القواعد الفنية المتبعة في تحديد وعاء وسعر و تحصيل الضربية.

6-1-و عاء الضريبة: يقصد به المادة الخاضعة للضريبة طريقة تحديد وعاء الضريبة:

أ- التحديد الكيفي لوعاء الضريبة: بحيث يؤخذ بعين الإعتبار الظروف الشخصية للفرد وتتمثل فيما يلي:

- مركزه العائلي والإجتماعي
 - مصدر دخله. - مركزه المالي.

ب- التحديد الكمي لوعاء الضربية: هناك عدة طرق لتقدير قيمة المادة الخاضعة للضريبة

-طريقة المظاهر الخارجية: كأن تقدر دخل الشخص عن طريق السيارات التي يملكها.

-طريقة التقدير الجزّ افي : إستنادا على بعض المؤشر ات كرقم الأعمال بالنسبة للتاجر ، عدد ساعات العمل بالنسبة

-طريقة التقدير المباشر : وهو التصريح الذي يقدمه المكلف بها إلى مصلحة الضر ائب.

-التقدير بواسطة مصلحة الضرائب: وذلك عن طريف مناقشة المكلف بالضريبة أو فحص دفاتره وسجلاته

2-6 سعر الضربية: هو معدل أو نسبة الضربية الواجب دفعها من طرف المكلف بها و يتم تحديد سعر الضربية و فقا للأساليب التالية:

- أسلوب الضريبة التوزيعية : يعتمد هذا الأسلوب على مقدار حصيلة الضربية

- أسلوب الضربية النسبية : تفرض هذه الضربية بنسبة محددة و ثابتة مهما تغير ت قيمة الوعاء الضربيي.

- أسلوب الضربية التصاعدية: الضربية التصاعدية هي الضربية التي تتزايد نسبتها بحسب كمية المادة الخاضعة للضريبة أو بحسب حجم الوعاء الضريبي.

3-6- تحصيل الضريبة: يتمثل في مجموعة الإجراءات و القواعد المتبعة لنقل الضريبة من المكلف بها إلى الخزينة العمومية على أساس الواقعة المنشئة لها، حيث يتم تحصيل الضربية و فق أحد الطريقتين:

أ- طربقة التحصيل المياشر: أي بقوم المكلف بالضريبة بدفعها إلى إدارة الضرائب من تلقاء

ب- طريقة التحصيل عند المنبع: بحيث يقوم صاحب العمل بخصم الضريبة من دخل المكلف بها قبل تو زبعه بحبث بتسلم الشخص المعنى دخلا صافيا مقتطع منه الضريبة

الوحدة: 10 الضريبة على الدخل الإجمالي

1-تعريف الضربية على الدخل الاجمالي

هي تلك الضربية التي تفرض على مجموع الدخل المتحقق للمكلف بالضريبة من مصادر متعددة.

فقد نصت المادة 10من قانون الضرائب: " يتم تأسيس ضربية سنوبة وحبدة على دخل الأشخاص الطبيعيين تسمى ضربية على الدخل الإجمالي تقرض على الدخل الصافي الإجمالي للمكلف بالضريبة"

2-خصائص الضريبة على الدخل الاجمالي: تتميز بالخصائص التالية·

ضريبة تفرض على الأشخاص الطبيعيين.

- ضريبة سنوية: تستحق كل سنة على أساس المداخيل والأرباح التي حققها المكلف بها خلال سنة الماضية
- ضربية إحمالية: تشمل الدخل الصافي الإجمالي المتحصل عليه بعد طرح التكاليف المنصوص عليها قانونا من الدخل الإجمالي الخام
 - ضريبة تصاعدية: تز داد كلما ارتفع الدخل.
- ■ضربية أحادية: ضربية وحيدة تشمل كل أنواع وأصناف الدخل
- ضريبة تصريحيه: يلزم المكلف بالضريبة بتقديم تصريح شامل لدخله السنوي.
 - ضريبة تحصل بنسب مثبتة في جداول.

3-مجال تطبيق الضربية على الدخل الإجمالي: حسب المادة رقم 3 من ق ض:

1-3-الأشخوص الخاضعون للضربية على الدخل الاجمالي:و هم

- الأشخاص الطبيعيين الدين لهم مقر إقامة جبائي في الجز ائر ، و هؤ لاء هم:
- الأشخاص الذين يملكون سكنا(إيجار أو
- √ الأشخاص الذين لهم مقر الإقامة الرئيسي أو مقر مصالحهم الرئيسي في الجزائر.
- √ الأشخاص الذين يمارسون نشاطا مهنيا بصفة أجير أو بصيغة أخرى.
- √ أعوان الدولة الذين يمارسون مهامهم أو مكلفون بمهمة في بلد أجنبي لا يخضعون في هذا البلد لضربية على دخلهم

وجود موطنه الجبائي وهذا التصريح هو وثيقة تسلم من طرف أدارة الضرائب ب. النظام الجزافي

يعتمد هذا النظام على تقدير عام للضريبة من طرف إدارة الضرائب يستند إلى بعض المظاهر الخارجية للشخص لتحديد الربح الجزافي

ج الاقتطاع عند المصدر (المنبع)

يقوم هذا النظام على اقتطاع مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي بصفة مباشرة من الدخل قبل دفعه إلى المكلف بالضريبة حيث بخضع للاقتطاع من المصدر للضربية على الدخل المرتبات والأجور المدفوعة للموظفين والعمال و المداخيل المقبوضة من المختر عين أو المؤلفين الأشخاص الذبن بحملون الجنسبة الجزائرية أو الأجنبية سواء كان مقر إقامة جبائي في الجزائر أم لا يخضعون للضريبة على الدخل الإجمالي في الجزائر بمقتضى اتفاقية جبائية مبرمة مع دول أخرى.

• الأشخاص الذين لهم مقر إقامة خارج الجزائر لكن مصدر مداخيلهم جزائري.

الإعفاءات أعفى قانون الضرائب الجزائري من الضريبة على الدخل الإجمالي الأشخاص الذين يقل أو يساوي دخلهم الصافي الإجمالي السنوى المبلغ المحدد في جدول ا الضربية (8000ء دج)، كما أعفى القانون من هذه الضربية السفراء والأعوان الديبلوماسيون والقناصلة والأعوان القنصليون، بالإضافة إلى ذلك تتضمن المادة 68 من قانون الضرائب الجزائري أعفاءات تشمل المجالات

- الأشخاص الحاملون لجنسية أجنبية ويعملون في الجزائر في إيطار إتفاقيات التعاون الدولية
- المبالغ المالية المدفوعة في الإيطار تشغيل الشباب (أجور).
 - تعويضات مصاريف النقل أو المهمة
 - تعويضات المنطقة الجغر افية
 - المنح ذات الطابع العائلي.
 - التعويضات المؤقتة.
 - معاشات المحاهدين

2-3- الدخل الخاضع للضريبة - تعريف الدخل الخاصع للضربية

هو الأرباح والإيرادات والمداخيل والريوع التي يتحصل عليها الأشخاص الطبيعيون خلال سنة

هو الدخل الذي بحققه المكلف بالضربية من مصادر مختلفة تعو د إما لمهمة يمار سها أو لر ؤو س أمو ال يمتلكها ً

- ب- تحديد أنواع المداخيل: وهي: الأرباح الصناعية والتجارية والحرفية.
 - أرباح المهن غير التجارية
 - المداخيل الفلاحية
- المداخيل العقارية المتأتية من إيجار الممتلكات
- العقارية المبنية وغير المبنية.
- مداخيل رؤوس الأموال المنقولة (المتعلقة بأسهم الشركات)
 - المرتبات والأجور والمنح والمعاشات.
- فوائض القيمة للتنازل عن العقارات المبنية وغير

4- طرق دفع الضربية على الدخل الاجمالي:

أ. طريقة النظام الحقيقي (التوريد المباشر)

تعتمد على التصريح الذي يقدمه وجوبا المكلف بالضريبة لإجراء العمليات التي نتج عنها الدخل الخاضع للضريبة لمفتش الضرائب المباشرة لمكان



ملخص القانون 3 ت ا

